



الجمهورية العربية السورية

وزارة النقل

الرقم / ٢٠١٤ / ٢٠١٤

التاريخ: ٢٠١٤ / ٥ / ٢٠١٤

تعميم

صدر قرارنا رقم ١٠١٠ تاريخ ٢٠١٨/٩/١٠ وتضمن في مادته الثانية تطبيق الرسم المحدد بالمرسوم التشريعي رقم ٢٥ لعام ٢٠٠٣ على السيارات الشاحنة ( السورية والعربية والأجنبية ) المحملة والفارغة عند عبورها أراضي الجمهورية العربية السورية من المنافذ البحرية وفق المعادلة التالية:

وزن السيارة ( القائم أو الفارغ ) طن × المسافة المقطوعة كم × ٢٤ % = ( ..... ) دولار

ولكثرة الاستفسارات وهل يشمل القرار الشاحنات القادمة من المنافذ البرية إلى المنافذ البحرية، نبين أن القرار حدد النسبة ٢ % في المنافذ البحرية بدلاً من النسبة ١٠ % في المنافذ البرية لتفعيل عمل المرافئ السورية.

وإشارة إلى كتاب اتحاد شركات شحن البضائع الدولي في سورية رقم ٢٧/١٩/٢٠١٩/SFIFF/ تاريخ ٢٠١٩/٤/١٠م الذي يطلب فيه معاملة شركات نقل وشحن البضائع من حيث الرسوم المفروضة على البضائع التي تنقل من المنافذ البرية السورية باتجاه المرافئ السورية بنفس النسبة التي تطبق على المرور ترانزيت من المرافئ السورية إلى المنافذ البرية بهدف تفعيل عمل المرافئ بالتشجيع على النقل عبرها وتلبية لطلب الشركات لتسيير عملهم.

فإن الشاحنات القادمة من المنافذ البرية باتجاه المنافذ البحرية تعتبر مضمولة بالقرار منسداً للتعليمات التنفيذية رقم ١٣٦٥٩/٧/٩ تاريخ ٢٠٠٣/٨/١٦ للمرسوم التشريعي رقم ٢٥ تاريخ ٢٠٠٣/٧/٣.

للإطلاع والعمل بمقتضاه

وزير النقل

المهندس علي حمود

صورة إلى:

رئاسة مجلس الوزراء: يرجى الإطلاع.  
وزارة المالية - الهيئة العامة للضرائب والرسوم.  
الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش - الجهاز المركزي للرقابة المالية.  
مديرية الجمارك العامة: يرجى إبلاغ الأمانات الجمركية.  
مديرية النقل الطرقي ٢٤٣١٧ / ب - دائرة نقل البضائع.  
مديرية الشؤون الإدارية والقانونية - مديرية العقود - مديرية الرقابة الداخلية  
الشركة العامة لمرافئ ( اللاذقية - طرطوس )  
الاتحاد التعاوني للنقل - إتحاد شركات شحن البضائع الدولي.  
مكاتب تنظيم نقل البضائع في محافظة: دمشق وريفها / حمص / حماة / حلب / إلب / اللاذقية  
طرطوس / الرقة / الحسكة / دير الزور / درعا.  
الديوان ٣٦٧٧ / و ٢٨